

١٥٥/٤٤ - تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد مرة أخرى تأكيد دوام صحة المبادئ والمعايير الواردة في الصكوك الأساسية المتعلقة بالحماية الدولية لحقوق الإنسان ، وبصفة خاصة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup> ، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٥)</sup> ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري<sup>(٦)</sup> ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة<sup>(٧)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها المبادئ والمعايير الموضوعية في إطار منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وأهمية العمل المضطلع به في الوكالات المتخصصة الأخرى وفي مختلف هيئات الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعمال المهاجرين وأسرههم ،

وإذ تكرر تأكيد أنه على الرغم من وجود مجموعة من المبادئ والمعايير الموضوعية من قبل ، فثمة حاجة لبذل مزيد من الجهود لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وأسرههم وتأمين حقوق الإنسان والكرامة لهم ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧٢/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي قررت فيه أن تنشئ فريقاً عاملاً مفتوح العضوية لجميع الدول الأعضاء لإعداد اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرههم ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ١٩٨/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٦٠/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٧٠/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٨٦/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٠٢/٣٩ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١٣٠/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٥١/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٤٠/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٤٦/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، التي جددت بموجبها ولاية الفريق العامل المعني بصياغة اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرههم وطلبت منه مواصلة أعماله ،

وقد درست التقدم الذي أحرزه الفريق العامل في اجتماعه الثامن فيما بين الدورات ، المعقود في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، وفي ذلك المعقود أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة ، في الفترة من ٢٦ أيلول/سبتمبر إلى ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، حيث واصل الفريق العامل القراءة الثانية لمشروع الاتفاقية ،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بأحدث تقريرين للفريق العامل المعني بصياغة اتفاقية دولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأسرههم<sup>(٨)</sup> ، وبصفة خاصة ، التقدم الذي أحرزه الفريق العامل ، في القراءة الثانية ، بشأن صياغة مشروع الاتفاقية ؛

١٥٤/٤٤ - تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين في اثيوبيا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى جميع قراراتها وبصفة خاصة القرار ١٤٤/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، وكذلك إلى جميع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشأن تقديم المساعدة إلى المشردين في اثيوبيا ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام<sup>(١٨٢)</sup> ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين<sup>(١٣٠)</sup> ،

وإذ تدرك تزايد عدد اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم في اثيوبيا ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التدفق الكثيف لللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم إلى اثيوبيا والعبء الفادح الذي يلقيه ذلك على هياكل البلد الأساسية وموارده الضئيلة ،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء الآثار الخطيرة الناجمة عن ذلك على قدرة البلاد على مكافحة آثار الجفاف المطول ،

وإذ تدرك العبء الثقيل الذي تتحمله حكومة اثيوبيا والحاجة إلى تقديم المساعدة الكافية إلى اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم وضحايا الكوارث الطبيعية ،

١ - تثنى على مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات التطوعية لما تقدمه من مساعدة لتخفيف معاناة العدد الكبير من اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم في اثيوبيا ؛

٢ - تناشد الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات التطوعية أن تقدم ما يكفي من المساعدة المادية والمالية والتقنية لبرامج إغاثة وتأهيل العدد الكبير من اللاجئين والعائدين بمحض اختيارهم في اثيوبيا ؛

٣ - تطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن يواصل جهوده لتعبئة المساعدة الإنسانية لإغاثة العائدين بمحض اختيارهم والعدد الكبير من اللاجئين في اثيوبيا وتأهيلهم وإعادة توطينهم ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المفوض السامي بإعلام المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ بتنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٢

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩

(١٨٢) القرار ١٨٠/٣٤ ، المرفق .

(١٨٤) A/C.3/44/1 و A/C.3/44/4 .